قطعة من شرحي على نزهة النظر

في سياق الكلام عن المرفوع حكما

[حكم الرواية عن كتب أهل الكتاب (الإسرائيليات)]

وقد بيّن النبي صلى الله عليه وسلم في أحاديث متعددة حكم النقل عن أهل الكتاب أو عن كتبهم :

فقال صلى الله عليه وسلمة : «بَلِّغُوا عني .. ولو آية، وحَدِّثُوا عن بني إسرائيل .. ولا حرج . ومن كَذَبَ عَليَّ متعمّدًا، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعدَه من النار» ، كما في صحيح البخاري[1] .

وقال صلى الله عليه وسلم : «لا تُصدِّقوا أهل الكتاب ، ولا تكذِّبوهم، وقولوا: ﴿آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا﴾» ، كما في صحيح البخاري[2].

فقوله (صلى الله عليه وسلم) : «وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج» نصٌّ صريح قاطع بجواز النقل عن أهل الكتاب : والقطع مأخوذ من أمره الصريح (صلى الله عليه وسلم) بالتحديث عنهم : «حَدِّثُوا» ، مختومًا بالتصريح برفع الحرج : «ولا حرج» . ولولا عبارة «ولا

---

(1) في صحيح البخاري (رقم ٣٤٦١) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص (رضي الله عنهما).

وله شاهدان صحيحان :

١- فقد ثبت من حديث أبي هريرة (رضي الله عنه) عند أبي داود في سننه (رقم٣٦٦٢) ، وصححه ابن حبان (رقم٦٢٥٤) .

٢- ومن حديث أبي سعيد الخدري (رضي الله عنه) ، أخرجه النسائي بإسناد صحيح في السنن الكبرى (رقم٥٨١٧) .

(2) في صحيح البخاري (رقم٤٤٨٥، ٧٣٦٢، ٧٥٤٢) ، من حديث أبي هريرة (رضي الله عنه) . وصح أيضا من حديث أبي نملة الأنصاري (رضي الله عنه) كما عند الإمام أحمد في المسند (رقم ١٧٢٢٥) وصحيح ابن حبان – الإحسان – (٦٢٥٧) .

حرج» لكانت دلالةُ الأمر دائرةً بين الوجوب والاستحباب ، لكن النصَّ على رفع الحرج هو الذي دل على ترجيح إرادة الإباحة[٣]. مما جعل الحديث في دلالته على الإباحة قطعيَّ الدلالة ؛ لأن أدنى ما تدل عليه صيغة الأمر في سياق الطلب – لا في سياق التهديد والسخرية ونحوهما – هي الإباحة .

[إجماع السلف على جواز الحكاية عن كتب أهل الكتاب]

ويُـجمع السلف (أو يكادون) على النقل عن بني إسرائيل ، ما بين ناقلٍ مكثر ، ومقلٍّ ، وغير منكر إنكارًا مطلقًا ، وعلى هذا أيضًا عمومُ كتب أئمة الإسلام في التفسير والتاريخ والزهد والرقائق، فلا يكاد يخلو أحدُ أئمة السلف – من الصحابة فمن بعدهم، ومن أهل الإكثار من التفسير والمتوسطين فيه – من أن يكون لهم نقلٌ عن أهل الكتاب[٤] . وهذه كتب الزهد مثلا : لعبد الله بن المبارك ، ولوكيع ، وللإمام أحمد ، ولغيرهم من أئمة السنة : كم فيها من أخبار بني إسرائيل المنقولة من كتبهم أو عن أحبارهم .

[ما يُعارض جواز الرواية من الإسرائيليات وتوجيهه]

وأما **حديث عمر بن الخطاب (رضي الله عنه)** أنه أُتى بكتابٍ أصابه من بعض أهل الكتب ، فقرأه على النبي (صلى الله عليه وسلم) ، فغضب وقال: «أَمُـتَـهَـوِّكُونَ فيها يا ابن الخطاب؟! والذي نفسي بيده لقد جئتكم بها بيضاءَ نقية، لا تسألوهم عن شيء فيخبروكم بحق فتكذبوا به، أو بباطل فتصدقوا به . والذي نفسي بيده ! لو أن موسى كان حيا، ما وسعه

---

(٣) قال البيضاوي : «وقوله " حدثوا عن بني إسرائيل " : تجويزٌ وإباحةٌ للتحدُّثِ عنهم ، "ولا حرج" : تفرقةٌ بين الأمرين . فإن قول القائل: افعل هذا ولا حرج : يفيد الإباحة عُرفًا» ، تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة للبيضاوي تحقيق : د/ محمد إسحاق محمد إبراهيم –(١/ ١٩٦) . ويقصد بـ(الأمرين) : الأمر بتبليغ الآيات من القرآن الكريم ، والأمر بالتحديث عن بني إسرائيل .

(٤) انظر : المفسرون من الصحابة للدكتور عبد الرحمن المشد (٢/ ٨٩٩–٩٠٠) .

إلا أن يتبعني»(٥).

---

(٥) ذكر الحافظ ابن حجر طرقه ، ثم قال : « وهذه جميع طرق هذا الحديث ، وهي وإن لم يكن فيها ما يُحتج به ، لكن مجموعها يقتضي أن لها أصلا» ، فتح الباري – كتاب التوحيد : باب (٥٥) : ﴿ بَلْ هُوَ قُرْآنٌ مَجِيدٌ * فِي لَوْحٍ مَحْفُوظٍ ﴾ – (١٣/ ٥٣٥) .

وهو كما قال :

فقد أخرجه الإمام أحمد (رقم١٤٦٣١، ١٥١٥٦) ، والدارمي في مسنده – دار التأصيل – (رقم ٤٤٧) من طريق مجالد عن الشعبي عن جابر بن عبد الله عن عمر ، والتضعيف لمجالد والكلام فيه شهير .

وهذه الرواية هي أرجح أوجه الحديث عندي التي من حديث الشعبي .

وأخرجه الإمام أحمد (رقم ١٥٨٦٤، ١٨٣٣٥) ، من طريق جابر الجعفي عن الشعبي عن عبد الله بن ثابت . والكلام في جابر بن يزيد الجعفي مشهور ، والخلاف فيه معلوم ، فضلا عن الاضطراب الذي وقع له فيه .

وقد قال البخاري عن هذا الوجه : «لم يصح» ، كما في التاريخ الكبير (٥/ ٣٩) ، ووصفه ابن عبد البر في الاستيعاب بالاضطراب (٣/ ٨٧٥) .

وانظر بعض الاضطراب في هذين الوجهين عند ابن منده في معرفة الصحابة – ترجمة ثابت بن يزيد – (١/ ٣٥٦) ، ومعرفة الصحابة لأبي نعيم – ترجمة عبد الله بن ثابت – (٣/ ١٦٠٠- ١٦٠١ رقم الحديث ٤٠٣٠) . وقد تكلم عن اختلاف طرقه الدارقطني في العلل (رقم١٤٠).

ومع هذا الاضطراب ، فإن هذا الوجه يفيد في إثبات أن للحديث أصلا من حديث الشعبي .

وأظن صوابَ هذا الإسناد (روايةِ جابر الجعفي) هو الروايةَ الآتية ، وأن جابرًا الجعفي سمع في قصة الحديث ذِكرًا لعبد الله بن زيد الأنصاري صاحب رؤيا الأذان ، فنسي ، كما هي عادته، وجعله أولا : (عبد الله بن ثابت) لا (عبد الله بن زيد) ، وجعله ثانيا : في إسناد الحديث ، وهو إنما ذُكر في قصة

الحديث .

فقد أخرج الطبراني في الكبير هذا الحديث من وجه آخر نافع جدا في تقوية الحديث ، وهو في الجزء المفقود من المعجم الكبير ، لكن ساق ابنُ كثير إسناده ومتنه منه تامّين في كتابه (جامع المسانيد والسنن) ، فالحمد لله ، فقال : «قال الطبرانى: حدثنا محمد بن عثمان بن أبى شيبة : حدثنا منجاب بن الحارث : حدثنا أبو عامر [الأسدي] ، عن أبى إسحاق ، عن أبى حبيبة ، عن أبى الدرداء قال: جاء عمر بجوامع من التوراة. فقال: يا رسول الله، أخذتها من أخ لى من بنى زريق . فتغير وجه رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فقال عبد الله بن زيد – الذى أُري النداء– : أمسخ الله عقلك ؟! ألا ترى الذى بوجه رسول الله –(صلى الله عليه وسلم) ؟! فقال عمر: رضينا بالله ربًا وبالإسلام دينًا وبمحمد نبيًا وبالقرآن إمامًا ، فَسُرِّيَ عن وجه رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ، ثم قال: «والذى نفس محمد بيده ! لو كان موسى بين أظهركم ما وسعه إلا اتّباعي، ثم لو كان بين أظهركم ثم تبعتموه لضللتم ضلالاً بعيدًا. أنتم حظى من الأمم، وأنا حظكم من الأنبياء» ، جامع المسانيد والسنن لابن كثير (٩/ ٣٤٤ رقم ١٢٠١٢) .

وهذا إسناد قريب من القبول ، فأبو حبيبة الطائي : وإن انفرد بالرواية عنه أبو إسحاق السَّبيعي، فقد صحح له الترمذي ، وأخرج له أبو داود ، واحتج به النسائي ، وصحح له ابن حبان والحاكم ، ولم يجرحه أحد ، مع علو طبقته ، وهذا كاف لتوثيقه .

وأما أبو عامر الأسدي : فقد تحرف في مطبوع كتاب ابن كثير (جامع المسانيد) إلى (أبي عامر العَقَدِي) ، وأبو عامر العقدي لم يدرك أبا إسحاق السَّبيعي ، كما أن الهيثمي قد علق على هذا الحديث في مجمع الزوائد بقوله : «وفيه أبو عامر القاسم بن محمد الأسدي : ولم أرَ من ترجمه» ، مجمع الزوائد – تحقيق : حسين سليم أسد – (رقم٨١٩) .

وأبو عامر القاسم بن محمد بن واصل بن أبي حرة الأسدي الكوفي : ترجم له البخاري في الكبير (٧/ ١٦٤) ، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٧/ ١١٩رقم٦٨٠) ، بلا جرح أو تعديل . لكن اعتمد محمد بن عثمان ابن أبي شيبة على نقله في مسائله في الجرح والتعديل (رقم ٢٣، ٣٩) ، وخَرّج

العقيليُّ له حديثًا في ترجمة معروف بن خَرَّبُوذ – تحقيق : السرساوي – (٦/ ٧٤)، فحمّلَ العقيليُّ نكارةَ الحديث معروفًا ، في حين لم يترجم لأبي عامر الأسدي ، مما يعني أنه عنده ممن لا يتحمل تبعة رواية مثل تلك المنكرات . وخرج له الحاكم في المستدرك (رقم٢٥٥١) ، والضياء في المختارة – مسند ابن عباس – (١٠/ ٢٦٩-٢٧٠ رقم٢٨٠) .

ومع ذلك فقد توبع أبو عامر الأسدي عليه ، وصُحِّح الحديث ، لكن بلفظ مختصر :

فمن هذا الوجه خاصة قد صححه ابن حبان مختصرا ، حيث أخرجه من طريق زيد بن الحباب قال : حدثنا سفيان الثوري ، عن أبي إسحاق ، عن أبي حبيبة الطائي ، عن أبي الدرداء قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أنا حظكم من الأنبياء ، وأنتم حظي من الأمم» . التقاسيم والأنواع – دار ابن حزم – (رقم٣٥٤٥) .

ولما أخرجه البزار من هذا الوجه (رقم ٤٠٩٢) ، قال عقبه : « وهذا الحديث لا نعلم رواه عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) إلا أبو الدرداء ، ولا نعلم رواه عن أبي الدرداء إلا أبو حبيبة ، ولا عن أبي حبيبة إلا أبو إسحاق ، ولا عن أبي إسحاق إلا الثوري ، ولا عن الثوري إلا زيد ، ولا عن زيد إلا أبو كريب ، ولا نعلم أحدًا تابعه على هذا الحديث» .

قلت : أما من حديث أبي الدرداء فالتَّفَرُّدُ على ما قال البزار ، أما من حديث أبي الدرداء عن قصة عمر : فقد سبقت متابعةُ الثوري عليه .

فإذا أضيفت إلى هذه الوجوه أيضا مراسيلُ أخرى تشهد للحديث : يَقْوَى القولُ بثبوته .

ومن هذه المراسيل :

١- مرسل أبي قلابة الجرمي عن عمر رضي الله عنه ، يصح إلى أبي قلابة : أخرجه أبو داود في المراسيل – تحقيق : د/ عبد الله الزهراني – (رقم ٤٤٩) ، وعبد الرزاق في المصنف – دار التأصيل – (رقم ١٠٩٠٢، ٢٠٩٧٩) .

٢- مرسل الحسن البصري عن عمر رضي الله عنه ، يصح إلى الحسن : أخرجه أبو عبيد القاسم بن

ومعنى «أمتهوكون» ، أي: أمتحيّرون متردِّدون .

فهو حديث فيه ضعفٌ يسير ، وإن ثبت بمجموع الطرق (كما هو الراجح عندي)، فلن يبلغ هذا الحديثُ درجةَ حديث تجويز الرواية عن أهل الكتاب في صحته وقوة ثبوته، ولا قريبا منه. فلو أننا أردنا الترجيح بين الحديثين: فلن يكون هناك ترددٌ بين الحديثين في القوة والثبوت، فحديث تجويز التحديث عن أهل الكتاب أصح بمراتب وأقوى بدرجات.

وأما إن قبلنا حديث عمر، وأردنا الجمع بين الحديثين، فيجب أن يُحمل نهيه صلى الله عليه وسلم في حديث عمر على أحد المعاني الصحيحة الداعية للنهي والتحريم، ولا يُجعل نَهْيًا مطلقًا، لكي لا يناقض حديثُ النهي الحديثَ الأصحَّ والأثبت في الإباحة ، ولكي لا يعارض ما كان عليه السلف ، ومنهم عمر نفسه الذي كان يستمع لأهل الكتاب ويروي من أخبارهم.

ومن هذه المعاني: المعاني التالية :

١- من رجع إلى كتب أهل الكتاب على أنها مصدر من مصادر التشريع الإسلامي، ونسي

سلام في غريب الحديث (٣/ ٢٩) ، وابن الضُّريس في فضائل القرآن (رقم ٨٩) ، ومن طريق أبي عبيد أخرجه البيهقي في الشعب (رقم١٧٥) ، وأخرجه الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي (رقم١٤٨٨) .

وقد أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (رقم١٣٦٧) ، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٤/ ٨) ، من طريق محمد بن يونس عن شعيب بن بيان الصفار عن شعبة عن علي بن زيد بن جدعان عن الحسن عن الأحنف بن قيس عن عمر رضي الله عنه ، وهذا إسناد متصل ، لكنه لا يصح ، وبلاؤه من محمد بن يونس الكديمي ، فهو متهم بالكذب ، كما أن شعيب بن بيان ضعيف : ضعفه البزار كما في مسنده (رقم ٧٢٦٧) والجوزجاني والعقيلي (كما في ترجمته في التهذيب) .

وفي هذين المرسلين الثابتين عمن أرسلهما (وهما أبو قلابة والحسن) تكرر اللفظ الغريب في هذا الخبر ، وهو لفظ «التهوُّك» ، مما يُقَوِّي شهادتهما لصحة الحديث ، وأن للحديث بقصته وبلفظه المستغرب هذا الذي يقلُّ استعماله أصلًا ثابتًا عن النبي (صلى الله عليه وسلم) .

أو جهل أنها منسوخة بشريعة الإسلام . ويُشير إلى هذا المعنى حديث عمر نفسه : «لوْ كَانَ مُوسَى حَيًّا، مَا وَسِعَهُ إِلَّا أَنْ يَتَّبِعَنِي».

٢- من رجع إليها متصورا أن الإسلام مضطرٌ إليها، وأن الكتاب والسنة لا يكفيان لتصحيح الاعتقاد والتصور الإسلامي إلا بها . ويشير إلى هذا المعنى الحديث نفسه: «لَقَدْ جِئْتُكُمْ بِهَا بَيْضَاءَ نَقِيَّةً» .

٣- من رجع إليها غير مفرق بين صدقها وكذبها، ولا بين ما لا يعارض الكتاب والسنة فيها وما لا يعارضها . فلربما بنقص معرفته هذا صَدّقَ الكلامَ المحرَّف فيها، أو كذّب الكلامَ الحقَّ غير المحرف . ويشير إلى ذلك الحديثُ نفسه: «لَا تَسْأَلُوهُمْ عَنْ شَيْءٍ، فَيُخْبِرُوكُمْ بِحَقٍّ : فَتُكَذِّبُوا بِهِ، أَوْ بِبَاطِلٍ: فَتُصَدِّقُوا بِهِ».

٤- من استغنى بها عن الكتاب والسنة . وهو أولى بالنهي من سابقه، وأوضح في مناقضة المعتقد.

٥- عندما يكون الرجوع إلى كتب أهل الكتاب سببًا للشك والحيرة ودخول الوسواس على الراجع إليها أو المتسامع برجوع بعض ذوي الفضل إليها ؛ لجهله وضعف إيمانه. فمثل هذا يجب عليه تعلم دينه أولا، وتثبيت يقينه به، ثم يجوز له بعد ذلك أن يطلع على كتب أهل الكتاب. وقد يشير إلى ذلك السؤال الاستنكاري في الحديث: «أمتهوكون فيها ؟!!» .

ونحو ذلك من المعاني والتصورات التي لا شك في منعها والتحذير منها .

لنرجع بذلك (مرة أخرى) إلى وجوب تقييد جواز النقل عن أهل الكتاب بما لا يتحقق به أحدُ تلك المعاني ونحوها من المفاسد ، التي هي من أسباب المنع المعلومة من الدين ومن أدلته القطعية وقواعده الكلية.

وأما أثر ابن عباس (رضي الله عنهما) الموقوف عليه أنه قال : «يا معشر المسلمين، كيف تسألون أهل الكتاب عن شيء ؟! وكتابكم الذي أَنزل الله على نبيكم صلى الله عليه وسلم أَحْدَثُ الأخبارِ بالله، مَحْضًا لم يُشَبْ، وقد حدّثكم الله: أن أهل الكتاب قد بدّلوا من كتب الله

وغيّروا، فكتبوا بأيديهم الكتب، قالوا: هو من عند الله ، ليشتروا بذلك ثمنا قليلا . أولا ينهاكم ما جاءكم من العلم عن مسألتهم؟! فلا والله، ما رأينا رجلا منهم يسألكم عن الذي أُنزل عليكم»[٦] .

فيجب فهم هذا الأثر بعد تَذكُّرِ أن ابن عباس (رضي الله عنهما) نفسه[٧] وتلامذته من بعده

---

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه (رقم٢٦٨٥، ٧٣٦٣، ٧٥٢٢، ٧٥٢٣) .

(٧) ثبت بإسناد حسن أن ابن عباس أرسل إلى حبر من الأحبار في تيماء يسأله :

رواه عمارُ بن معاوية الدُّهني ، واختلف عنه :

فرواه شريك بن عبد الله النخعي عنه عن كُريب مولى ابن عباس عن ابن عباس ، بلا واسطة بين عمار وكُريب : أخرجه مسدد في مسنده ، كما في المطالب العالية (رقم ٢٦٥١) .

في حين رواه الثوري وعَبيدة بن حميد عن عمار عن رجل (مبهم) عن كريب .. به : أخرجه : عبد الرزاق في المصنف (رقم١٠٥٨٤) ، وابن أبي شيبة (رقم ٢٦٢٦٢) من طريق الثوري ، وابن جرير الطبري في تفسيره (٩/ ٤٣٨-٤٨٤) من طريق عَبيدة .

وأما الثوري وعبيدة بن حميد فقد سميا هذا الرجل المبهم في طرق أخرى بـ(حميد المدني) ، أخرجه سعيد بن منصور في تفسيره (رقم ٨٩٨) ، وتصحف فيه إلى (حماد المديني) ، وتكلم عن هذا التصحيف محققه د/ سعد الحميّد ، ولكن أخرجه ابن أبي حاتم في عدة مواطن من تفسيره ، مسميا إياه بـ(حميد المدني) ، كما في تفسيره (رقم ٤٠٠، ٤٠٤، ٤١٥٧، ٨٣٢٢، ٨٣٢٦، ١٠٦٠٧) .

وحميد المدني هذا هو حميد بن زياد الخراط ، فقد قال عباس الدوري : «سمعت يحيى [بن معين] يقول : قد روى عمار الدهني عن حميد بن زياد الخراط ، قال يحيى : وقد روى عن حميد الخراط هذا عبد الله بن وهب . قلت ليحيى : فسمع عبد الله بن وهب من حميد الخراط وعمار الدهني قديم ؟ فقال يحيى : هو هكذا قد سمع منه» . تاريخ الدوري (رقم ١٩٥٠) .

وما أنفسَ هذا النص في حل إشكال هذا الإسناد !

: عامتهم أو كلهم قد رووا من أخبار كتب أهل الكتاب ما لا يخفى في كتب التفسير ، مما يقطع بأن ابن عباس لا يمنع بإطلاقٍ الأخذَ من كتب أهل الكتاب . وإنما يمنع صورًا وأحوالا ، كالتي سبق التنبيه عليها[٨] .

وأما احتجاج الحافظ ابن حجر بهذا الأثر في (فتح الباري) على أن ابن عباس «كان لا يعتمد على أهل الكتاب»[٩] ، فهو :

- إن قصد بـ(الاعتماد) الاحتجاجَ : فمُسَلَّمٌ ، لكن هذا لا يختصُّ بابن عباس (رضي الله عنهما) ، فلا يوجد أحدٌ من السلف أو الخلف يعتمد على الإسرائيليات احتجاجًا بها .
- وإن قصد الحافظ أنه لا يأخذ عنهم مطلقا ، حتى فيما لا يعارض الكتاب والسنة، وهو الظاهر من هذا السياق: فهذا غير صحيح :

قلت : وحميد الخراط هذا ممن يُحسَّن حديثُه ، وهو من رجال مسلم في صحيحه ، وهو معروف الرواية عن كريب مولى ابن عباس .

وسيأتي ذكر مثالين من أمثلة الإسرائيليات التي رواها ابن عباس .

وقد ذكر الدكتور عبد الرحمن بن عادل المشد أن عدد ما رُوي عن ابن عباس من الإسرائيليات بلغ (٦٦٣)، وهو بذلك يكون أكثر الصحابة رواية لها . انظر : المفسرون من الصحابة للدكتور عبد الرحمن المشد (٢/ ٨٩٩) .

(٨) وانظر تأويل الدكتور مساعد الطيار لنهي ابن عباس عن الإسرائيليات في كتابه : شرح مقدمة في أصول التفسير – الطبعة الأولى : ١٤٢٧هـ . دار ابن الجوزي : الدمام – (١٧٣- ١٧٤) ، وتأويل الدكتور عبد الرحمن المشد في كتابه : المفسرون من الصحابة (٢/ ٨٨١- ٨٨٢) .

(٩) فتح الباري – كتاب الشهادات ، باب (٢٨) : باب من أمر بإنجاز الوعد – (٥/ ٣٤٣ الحديث رقم ٢٦٨٤) .

- لما ثبت من رواية ابن عباس (رضي الله عنهما) عن أهل الكتاب[١٠] ، والغريب أن

---

(١٠) من الإسرائيليات التي ثبتت عن ابن عباس هذان الخبران :

١- عن هلال بن يِسَاف، قال: سأل ابنُ عباس كعبًا وأنا حاضر، فقال له: ما قول الله تعالى لإدريس ﴿ورفعناه مكانا عليا﴾ ؟ قال كعب: أما إدريس، فإن الله أوحى إليه: إني رافعٌ لك كل يوم مثل عمل جميع بني آدم، فأحب أن تزداد عملا، فأتاه خليل له من الملائكة، فقال: إن الله أوحى إليَّ كذا وكذا، فكلِّم لي ملك الموت، فليؤخرني حتى أزداد عملا، فحمله بين جناحيه، ثم صعد به إلى السماء، فلما كان في السماء الرابعة، تلقاهم ملك الموت منحدرا، فكلم ملك الموت في الذي كلمه فيه إدريس، فقال: وأين إدريس؟ فقال: هو ذا على ظهري، قال ملك الموت: فالعجب ! بُعثت أقبض روح إدريس في السماء الرابعة، فجعلت أقول: كيف أقبض روحه في السماء الرابعة وهو في الأرض؟! فقبض روحه هناك، فذلك قول الله تبارك وتعالى: ﴿ورفعناه مكانا عليا﴾».

أخرجه ابن جرير في تفسيره (١٥/ ٥٦٣)، بإسناد جيد .

وقد تعقبه ابن كثير بقوله : « هذا من أخبار كعب الأحبار الإسرائيليات، وفي بعضه نكارة» ، تفسير القرآن العظيم (٥/ ٢٤٠) .

قلت : نكارته : في كونه أراد من ملك الموت أن يؤخر أجلا قد كتبه الله عليه ! لكنه يحتمل التأويل ، أن يكون يريد من ملك الموت أن يشفع له عند ربه عز وجلّ في ذلك! وفي أخبار الماضين ما هو أغرب من ذلك !

ويشهد لقُرب هذا التأويل حديثان صحيحان :

الأول : قصة لطمة موسى (عليه السلام) لملك الموت في الصحيحين : البخاري (رقم**١٣٣٩**، ٣٤٠٧) ، ومسلم (رقم**٢٣٧٢**) ، وجاء فيه أن ملك الموت قال لله عز وجل : «أرسلتني إلى عبد لا يريد الموت، فقال الله عز وجل: ارجع إليه ، فقل له : يضع يده على متن ثور، فله بما غَطَّتْ يدُه بكل شَعْرَةٍ سنة» .

فكان من الممكن أن يؤجل الله تعالى أجل موسى (عليه السلام) ببلاغ ملك الموت (عليه السلام)

إلى ربه عز وجل: أن موسى يكره الموت .

الحافظ ابن حجر نفسه قد ذكر شيئًا من ذلك في أحد كتبه[11].

- ولصحة المنهج المبيح للأخذ عنهم بشروطه ، ولقوة دليله، ولقوة مأخذه، مما يُنزّهُ الحبر عن مخالفة ذلك كله .
- ولشيوع هذا المنهج عند السلف .

الثاني : قصة طلب آدم (عليه السلام) تأخير أجل داود (عليه السلام) ، التي أخرجها الترمذي وصححها (رقم٣٠٧٦) ، وصححها ابن منده في الرد على الجهمية (٤٩- ٥١ رقم٢٣، ٢٤) ، وصححها الحاكم (رقم ٣٢٩٦) .

٢- وحديث الفُتُون الطويل : وهو في تفسير قوله تعالى في قصة موسى (عليه السلام) ﴿وَفَتَنَّاكَ فُتُونًا﴾ . أخرجه النسائي في تفسيره من السنن الكبرى (رقم **١١٢٦٣**) ، وأحمد بن منيع في مسنده – كما في إتحاف الخيرة للبوصيري – (٦/ ٢٣٤- ٢٤٤ رقم ٥٧٦٠) ، وأبو يعلى في المسند (رقم **٢٦١٨**) ، وابن جرير في تفسيره (١٦/ ٦٤)، والطحاوي في مشكل الآثار (رقم ٦٦) ، والحاكم في (المستدرك) ، لكنه أخرجه مختصرا في غاية الاختصار (رقم٢٩٦٦) ، ثم صححه الحاكم ، وصححه أيضًا ابنُ حجر في إتحاف المهرة (رقم٧٦٣٥) ، كما وحسّنه في فتح الباري – كتاب الأنبياء : باب (٢٢) – (٦/ ٤٩٢- ٤٩٣)، وصححه البوصيري في إتحاف الخيرة (٦/ ٢٤٤ رقم ٥٧٦٠) . وإسناده جيد ، رغم تفرد أصبغ بن زيد به .

ولذلك قال ابن كثير عقبه : «وهو موقوف من كلام ابن عباس، وليس فيه مرفوع إلا قليلٌ منه، وكأنه تلقاه ابن عباس (رضي الله عنه) مما أُبيح نقله من الإسرائيليات عن كعب الأحبار أو غيره، والله أعلم. وسمعت شيخنا الحافظ أبا الحجاج المزي يقول ذلك أيضا» ، تفسير ابن كثير (٥/ ٢٨٥) .

وهذان المثالان من عشرات الأمثلة التي تدل على أن ابن عباس سأل علماء بني إسرائيل وروى عنهم ، لا كما يُوهِمُه إطلاقُ إنكارِه الذي سبق ذِكرُه ، مما يُوجِبُ تقييدَ ذلك الإطلاق ، كما سبق .

[11] أورد الحافظ ابن حجر في كتابه (نزهة السامعين في رواية الصحابة عن التابعين) اثنتي عشرة رواية لابن عباس عن كعب الأحبار (٨٩- ٩٤، ١٠٦ – ١٠٩) .

كل ذلك مما يجعل تأويل كلام ابن عباس هو الواجب المتحتِّم، لتخليصه من دعوى التناقض ولتبرئته من منهج الضعف والتهافت .

وكذلك الحال بالنظر إلى أثر ابن مسعود (رضي الله عنه) : «لا تسألوا أهلَ الكتاب عن شيءٍ ؛ فإنهم لن يَهْدُوكم وقد ضَلّوا، إما أن تُكذِّبوا بحقٍّ ، أو تُصدِّقوا بباطلٍ ؛ فإنه ليس أحدٌ من أهل الكتاب إلا وفي قلبه تاليةٌ[١٢] تدعوه إلى دينه ، كتالية المال»[١٣] .

وكذلك الحال بالنظر إلى حديث أبي هريرة (رضي الله عنه) عن النبي صلى الله عليه وسلم، أنه قال: «فُقِدَتْ أُمّـةٌ من بني إسرائيل ، لا يُدرَى ما فعلت، وإني لا أراها إلا الفار، إذا وُضع لها ألبان الإبل لم تشرب، وإذا وُضع لها ألبان الشاء شربت» . (قال أبو هريرة) : «فحدثتُ كعبا ، فقال: أنت سمعتَ النبي صلى الله عليه وسلم يقوله؟ قلت: نعم، قال لي مرارا، فقلت: أفأقرأ التوراة؟!» . وهو في الصحيحين[١٤] .

فإنه وإن علق عليه الحافظ ابن حجر بقوله : «وفيه : أن أبا هريرة لم يكن يأخذ عن أهل الكتاب ، وأن الصحابي الذي يكون كذلك إذا أخبر بما لا مجال للرأي والاجتهاد فيه يكون للحديث حكم الرفع»[١٥] . قلت : لكن قد ثبتت مجالسةُ أبي هريرة لكعب الأحبار وعبد الله بن

---

(١٢) تالية : داعية تدعوه ، وأصلها من (تلاه يتلوه) بمعنى : (تبعه يتبعه) .

(١٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (رقم ١٠٩٠١، ٢٠١١٣) ، وابن أبي شيبة في المصنف (رقم٢٦٩٥٢) ، وابن جرير الطبري في تفسيره (١٨/ ٤٢٣) ، والسرقسطي في الدلائل في غريب الحديث – تحقيق : د/ محمد حامد الحاج خلف – (٢/ ٧٦٦ رقم ٣٠٦) ، والمستغفري في فضائل القرآن (رقم٢٧٨) ، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (١٤٨٤) ، من طرق تصحح الأثر .

(١٤) صحيح البخاري (رقم٣٣٠٥) ، وصحيح مسلم (رقم٢٩٩٧) .

(١٥) فتح الباري (شرح الحديث الذي برقم ٣٣٠٥) .

سلام (رضي الله عنه) ، واستماعه منهما ما يحدثان به عن كتب أهل الكتاب[١٦] ، بل ثبتت رواية أبي هريرة عن كعب الأحبار[١٧] ، بل الحافظ نفسه قد ذكر سبع روايات لأبي هريرة عن كعب الأحبار ، في كتابه (نزهة السامعين في رواية الصحابة عن التابعين)[١٨] ، فلا يمكن أن يقال : إن

---

(١٦) انظر : موطأ مالك (رقم ٢٩١) ، ومسند الإمام أحمد (رقم ٧٧١٤، ٢٣٧٩١، ١٠٣٠٣، ٢٣٧٩١) ، وسنن أبي داود (رقم ١٠٤٦) ، وجامع الترمذي (رقم ٤٩١) ، والسنن الكبرى للنسائي (رقم ١٧٦٦) .

(١٧) قال بسر بن سعيد : «اتقوا الله، وتَحفّظوا من الحديث ، فوالله لقد رأيتنا نجالس أبا هريرة، فيحدث عن رسول الله ﷺ، ويحدثنا عن كعب ، ثم يقوم ، فأسمع بعض من كان معنا يجعل حديث رسول الله عن كعب، ويجعل حديث كعب عن رسول الله ﷺ» . أخرجه الإمام مسلم في كتاب التمييز (٥٦ رقم ١٠) ، ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٦٧/ ٣٥٩) ، وصحح ابن رجب إسناده في فتح الباري (٣/ ٤١٠) ، وهو كما قال .

ومصداقًا لما جاء في هذا الأثر : رُوِيَت عن أبي هريرة عددٌ من الأحاديث مرفوعةً إلى النبي ﷺ ، وقد صَوَّب فيها بعضُ أئمة النقد أنها من حديثه عن كعب الأحبار من كلامه ، وغلّطوا الرواةَ الذين رووه مرفوعا عن أبي هريرة ، ومن ذلك الأحاديث التالية :

١- حديث أبي هريرة مرفوعا : « «خلق الله عز وجل التربة يوم السبت ..» ، صححه مسلم ، ورجح البخاري أنه من كلام كعب الأحبار .

٢- وحديث أبي هريرة مرفوعا : «الربا سبعون بابا، أصغرها كالذي ينكح أمه» ، رجح أبو حاتم والعقيلي أنه من كلام عن كعب الأحبار .

٣- وحديث أبي هريرة مرفوعا: « وفد الله ثلاثة: الغازي، والحاج، والمعتمر» ، رجح أبو حاتم والدراقطني أنه من كلام كعب .

٤- وحديث أبي هريرة مرفوعا : « «من كبّر واحدةً كُتب له عشرون ، ومحيت عنه عشرون»، صححه الحاكم ، ورجح أبو حاتم أنه من كلام كعب الأحبار .

(١٨) نزهة السامعين لابن حجر (٨١- ٨٨) .

أبا هريرة لم يأخذ عن أهل الكتاب . ويكون مقصود أبي هريرة أحد أمرين :

- إما أنه أراد توبيخَ كعب الأحبار ؛ لأن أبا هريرة صرّح برفع الحديث ، ومع ذلك لم يكتف كعبٌ منه بذلك التصريح ، ولا اكتفى بالتثبت منه مرة واحدةً ، حتى كرّر السؤال مرات ، فكان كالمتشكك ، فاستحق تذكير أبي هريرة له – على وجه التعريض به – بأنه ليس مثله : ممن كان عامة علمهم مأخوذًا عن التوراة ، حتى يرتاب في مصدر تلك المعلومة منه!
- أنه أراد أن يُذكِّره بأن خبره هذا لا يمكن إلا أن يكون مرفوعا إلى النبي ﷺ ؛ لأنه خبر لا يُمكن أن يُقال بالرأي ، وما دام أن أبا هريرة لا علم له بالتوراة ؛ إلا ما سمعه من كعب وأمثاله ممن هم أعلم بها ، وهو خبرٌ ليس في التوراة ، بدليل تعجب كعب منه ، فلم يبق إلا أن أبا هريرة قد تلقّاه عن النبي ﷺ .

فليس يدل هذا الحديث على ما استنبطه الحافظ منه : «أن أبا هريرة لم يكن يأخذ عن أهل الكتاب» .

ولذلك لخّص ابن تيمية الموقف المنصف من الإسرائيليات ، فقال : «هذه الأحاديث الإسرائيلية : تُذكر للاستشهاد ، لا للاعتقاد ؛ فإنها على ثلاثة أقسام:

- أحدها : ما علمنا صحته ، مما بأيدينا ما يشهد له بالصدق : فذاك صحيح.
- والثاني : ما علمنا كذبه بما عندنا ، مما يخالفه .
- والثالث : ما هو مسكوت عنه ، لا من هذا القبيل ، ولا من هذا القبيل : فلا نؤمن به ولا نُكذِّبُه ، وتجوز حكايته»[١٩] .

---

(١٩) مجموع الفتاوى (١٣/ ٣٦٦) .